محضر جلسة رقم (١٦) الاثنين (٢٠١٧/٨/٢١)م

عدد الحضور: (١٦٨) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (١١:٥٥) ظهراً.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

نيابة عن الشعب نفتتح أعمال الجلسة السادسة عشرة من الدورة النيابية الثالثة، السنة التشريعية الرابعة، الفصل التشريعي الأول، نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

– النائب محمد ناجي محمد علي العسكري:-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة في بداية جدول الأعمال وبناءً على ما ورد من كتاب الدائرة البرلمانية في متابعة شؤون اللجان نتقدم بالشكر الجزيل الى اللجان البرلمانية الآتية: لجنة الصحة، اللجنة القانونية، لجنة السياحة، لجنة العمل والشؤون الإجتماعية، لجنة الثقافة، اللجنة المالية، لجنة المرحلين والمهجرين، هذه اللجان حصراً تواظب على الحضور وأيضاً تثبت نسبة من حضور أعضاءها بناءً على هذا الكتاب، نحن نهيب باللجان المختصة الأخرى بمواصلة عملها وستردنا التقارير التي تؤكد هذا المعنى، هذا التقرير حضور السيدات والسادة الأعضاء بشكل واضح.

الأمر الثاني: هناك طلب لإضافة بعض الفقرات على جدول الاعمال:-

الفقرة الأولى، هناك طلب مقدم من السيد رئيس لجنة الخبراء لإختيار أعضاء المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات لتقديم تقرير من قبل اللجنة وطرح ما توصلوا اليه إلى المجلس وعرضه لغرض التصويت عليه، نطلب من المجلس الموقر الموافقة على درج هذه الفقرة على جدول الأعمال، تصويت، قبل أن ندخل بالمضامين والتفاصيل الآن طلب لإضافتها على جدول الأعمال والأمر معروض أمام المجلس، تصويت على إضافتها على جدول الأعمال.

رئيس لجنة الخبراء ورئاسة لجنة الخبراء لإختيار أعضاء المفوضية قدموا طلب وقالوا نريد تقديم تقرير أمام المجلس ونستعرض نتاجنا لغرض التصويت عليه، الآن الرأي رأي المجلس، من يوافق على درجها على جدول الأعمال؟ تصويت. إحتساب الأصوات.

بلا جدال ولا نقاش، الآن تصويت.

ما هذا الإسلوب، لا تتحدث بهذا الإسلوب، تطلب إذن، ليس لك حق بهذه الطريقة، أرجوك في مكانك، النائب أحمد الجبوري هذه ليست طريقة ونحن بصدد تصويت.

(تم التصويت بعدم الموافقة على درجه على جدول الأعمال).

أي طريقة وأي إسلوب من هذا القبيل مرفوض، النائب فائق الشيخ علي بناءً على النظام الداخلي تشطب كل أقوالك وتثبت غياب والإسلوب الذي لم تحترم به مجلس النواب، هذا ليس إسلوب، لسيت طريقة، الآن تخرج من القاعة. أوضح مسألة السيدات والسادة كل الذي قلناه أن هناك طلب ورغبة بعرض تقرير، أين المشكلة؟ القرار قرار المجلس.

– النائب صلاح مزاحم درويش الجبوري (نقطة نظام):-

يبدو أن هناك حصل لبس لدى عدد كبير من أعضاء مجلس النواب، لجنة الخبراء تشكلت بأمر ديواني وبتصويت مجلس النواب، هذه اللجنة وصلت الى المراحل النهائية ولم تحدد شيء لحد الآن، كان المقترح أن نعرض تقرير ما قدمناه خلال هذه الفترة ولم نطرح من سيكون مفوضاً في مفوضية الإنتخابات، عليه إن كان المجلس لا يريد هذه اللجنة نطلب من المجلس أن يحل هذه اللجنة ويذهب الى القضاء وينتهي الأمر.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

الآن نعود إلى جدول الأعمال، السيدات والسادة إذا أردتم مناقشة هذا الموضوع كان الأجدى درجه على جدول الأعمال لمناقشته أما وأن المجلس لم يوافق على درجه على جدول الأعمال فالآن نستأنف جدول الأعمال حسب الفقرات الموضوعة على الجدول.

*الفقرة ثانياً: التصويت على مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦. (اللجنة القانونية) تفضلوا.

نقاط النظام بعد إكمال التصويتات إلا إذا كانت متعلقة بجدول الأعمال حصراً، أي إثارة لموضوع غير مُدرج على جدول الأعمال يفتح باب النقاش وبالتالي كل الذي أرادته اللجنة أن تستعرض تقريرها والمجلس وجد أن العرض ليس الآن وأنتهى الأمر، تتفضل اللجنة المختصة، النائب فارس الفارس ولكن لا حديث عن موضوع تم البت به، لديك إشكالية لا تعتبر نقطة نظام، تفضل.

السيدات والسادة، أرجوكم لا يُفتح باب النقاش لأنه سيُثير إلى جدل، إذا أعطينا دور سنعطي دور آخر ووجهة نظر أخرى وبالتالي سيُثار الموضوع، توجه بناءً على النظام الداخلي عقوبات لمن تجاوز السياق المعتاد في عقد الجلسة، تفضلوا في أماكنكم لم نفتح باب النقاش، بناءً على النظام الداخلي ستصدر عقوبات، كل إجراء مخالف للسياقات يعاقب صاحبه وفق النظام الداخلي، سأترك مجال للنقاش بعد التصويت على قانون العفو. إسمحوا لي أن أتحدث تفضلوا في أماكنكم، نشكر النواب الملتزمين بسياق عمل المجلس.

الأمر الثاني، نحن لدينا تصويتات الآن ننتهي منها وسنفتح المجال للحديث عن أي موضوع يجد المجلس ضرورة في الحديث بشأنه وبالتالي الآن أمام عملية تصويت ومشروع القانون أيضاً مهم، تفضلوا قانون العفو، والآن سأتلو عليكم الصيغة التي يمكن توجيهها إلى كل نائب تجاوز سياقات عمل المجلس، هذا نظام داخلي.

– النائب محسن سعدون أحمد السعدون:-

يقرأ المادة (١) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

يقرأ مقترح اللجنة من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (١) مقترح اللجنة.

(تم التصويت بالموافقة).

– النائب محسن سعدون أحمد السعدون:-

يقرأ المادة (٢(مع مقترح اللجنة من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس اللجنة ممكن جنابك لأنه أنتم إتفقتم على شيء، السيدات والسادة ما سيقرأ الآن يعرض للتصويت.

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

نحن إبتداءً نبدأ بكل ما هو معروض في المقترح لذلك نقرأ المقترح ونصوت عليه وإذا لم يأتِ بصوت نذهب إلى النص الأصلي.

– النائب محسن سعدون أحمد السعدون:-

يقرأ المادة (٢) مقترح اللجنة من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على ما تم قراءته الآن.

التصويت على المادة (٢) مقترح اللجنة.

اللجنة تتحدث عن الصياغة، إقرأوا الصياغة التي توصلتم إليها.

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

يعيد قراءة المادة (٢) مقترح اللجنة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس اللجنة ممكن توضيح المسألة.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

بين الإخوان في كتلة واحدة هناك خلافات على بعض الفقرات وأضافة بعض المواد، وهي جميعها تعطي نفس المعنى، ونحن سبق وأن صوتنا على هذا في القانون القديم، أضافة أي فقرة لا تؤخر الموضوع، أخذنا بمقترحات وأضفنا كلمة لا يوجد بها شيء.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ما هذه الكلمة؟ أقرأها حتى نطلع عليها.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

المقترح الذي تم قراءته الآن وسوف نعيدهُ مرة أخرى (الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ المرتكبة قبل٢٠١٤/٦/١٠ التي نشأ عنها قتل أو عاهة مستديمة وجريمة تخريب مؤسسات الدولة وجريمة محاربة القوات الأمنية وكل جريمة ارهابية ساهم بارتكابها بالمساعدة أو التحريض أو الاتفاق)، الآن المقترح المضاف من الجرائم الواردة اعلاه.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

أوضح المسألة أذا تتفضلون جنابكم، النص الذي سيعرض للتصويت الآن، سوف أقرأ النص. ويحل محله ما يلي:

اولاً: (الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ المرتكبة قبل ٢٠١٤/٦/١٠). طبعاً أولاً لا خلاف عليها الجرائم المرتكبة بعد ٢٠١٤/٦/١٠.

النقطة الخلافية الآتي:

ثانياً: (الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ المرتكبة قبل ٢٠١٤/٦/١٠ التي نشأ عنها قتل أو عاهة مستديمة وجريمة تخريب مؤسسات الدولة وجريمة محاربة القوات الأمنية وكل جريمة ارهابية ساهم بارتكابها بالمساعدة أو التحريض أو الاتفاق). رأي يقول من الجرائم الواردة أعلاه فقط، فالآن سوف أعرض هذا النص مع أضافة (من الجرائم ألواردة أعلاه) لغرض التصويت عليها.

تصويت.

(تم التصويت بعدم الموافقة).

أذاً سوف اعرض النص الآتي كما هوه من دون الإشارة إلى (الجرائم الواردة أعلاه).

تصويت.

في الحالتين لا نستطيع أن نصل إلى العدد، أرجوكم مرة أخرى، أذا لم تحصل المقترحات سوف نعود للنص الأصلي التابع للحكومة، فما هو نص الحكومة؟ ممكن أن تتفضل السيد رئيس اللجنة.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

يقرأ المادة (٢) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

هذا نص الحكومة.

التصويت على النص الأصلي. نعم سادساً جرائم خطف الأشخاص داخلة فيها، نعم، أفهم ماذا تُريد ان تقول، الآن الحديث عن النقطة الخلافية التي تتعلق بالجرائم الارهابية، والتصويت على النص الأصلي الوارد في مشروع الحكومة.

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

غير معقولة، مرة أخرى بالسياق المعتاد، إذاً السيدات والسادة مرة أخرى أقول الآتي: ما يتعلق بهذه الفقرة هو تعديل قانون موجود، بمعنى أذا لم يحصل مشروع أو مقترح التعديل على ذات الفقرة يعود إلى النص الأصلي الموجود في قانون العفو، حينما يسقط نعود إلى النص الأصلي في قانون العفو، نعم تحدثوا عن جرائم الخطف.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

أي مادة سيادة الرئيس؟

– السيد رئيس مجلس النواب:-

الفقرة سادساً جرائم خطف الأشخاص.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

بالنسبة للمادة (الثانية) يوجد بها فقرتين، ثانياً الآن يوجد بها الجرائم الارهابية، والفقرة سادساً هي جرائم خطف الأشخاص، هذه الفقرة تعرض للتصويت.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

أنت أكمل المادة جميعها ونعود اليها فقرة تلو الأخرى.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

المادة اقرأها لك يجب الجرائم قبل ٢٠١٤/٦/١٠ وبعد ٢٠١٤/٦/١٠، وسادساً جرائم الخطف، هذه جميعها في المادة الثانية، هذا التعديل القادم من الحكومة، نحن بالنسبة للجرائم الارهابية لم تجلب أي صوت، مثلما بينت سوف نعود إلى النص الأصلي للحكومة، النص الأصلي الموجود.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

أنت لماذا تقوم بالشرح؟ أقرأ النص.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

أقرأ لك المادة (الثانية) مرة أخرى.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

أقرأ المادة بأكملها ونعود اليها فقرة فقرة.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

يقرأ المادة (٢) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

إلى أين عدت؟ أذا تسمح على المادة بأكملها، أرجع على جرائم الخطف.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

جرائم الخطف سادساً، جريمة خطف الأشخاص، هذا النص قادم من الحكومة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

الآن التصويت على النص الذي قُدم من قبل الحكومة باستثناء جرائم خطف الأشخاص.

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

المادة (٢) بالمجمل، والتي مفادها الآتي: جرائم الارهاب نعود على النص الأصلي بدون أي تعديل وجرائم خطف الأشخاص بناءً على طلب الحكومة بتعديل القانون.

التصويت على المادة (٢) بالمجمل.

(تم التصويت بالموافقة).

يا أستاذ فقط نكمل النصوص وإذا توجد ملاحظة نعود اليها. نحن لدينا تصويت لا يخرج أي شخص من القاعة.

– النائب عمار طعمه عبدالعباس الحميداوي:-

عذراً وقع سهواً في كلامك، قلت نعود إلى النص الحكومي، الأصل نعود إلى النص القانوني النافذ.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

نعود إلى النص القانوني النافذ.

– النائب زانا قادر سعيد سلطان:-

يقرأ المادة (٣) (مادة مضافة) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

مادة مضافة التي هي (٣).

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

السيدات والسادة أرجوكم لا تخرجوا من القاعة.

– النائب زانا قادر سعيد سلطان:-

يقرأ المادة (٤) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– النائبة منى صالح مهدي العميري (نقطة نظام):-

أتمنى من حضرتك احتساب الأصوات، لأنه الذي أراه لا يوجد عدد وتمضي المادة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

تُحتَسب الأصوات، (١٦٥)، النصاب متحقق استأنفوا.

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

يقرأ المادة (٤) مع التعديل المقترح من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٤) التعديل المقترح.

(تم التصويت بالموافقة).

بدون توضيح، الآن المادة (٣) التي تتعلق بالنزيل أو المودع الصادر بحقه حكم بات عن جريمة تزوير المحررات الرسمية التي أدت إلى حصوله على درجة مدير عام فأعلى في ملاك الدولة وأمضى ما لا يقل عن ثلث المدة المحكوم بها طلب الاستبدال المتبقية من العقوبة بالغرامة ، يكون مبلغ الغرامة (٥٠,٠٠٠) دينار عن كل يوم من مدة السجن أو الحبس، اللجنة تقول يكون مبلغ الغرامة (٥٠,٠٠٠) دينار عن كل يوم من مدة السجن أو الحبس للمشمولين بجرائم تزوير المحررات ألتي أدت الى حصولهم على درجة مدير عام فأعلى في ملاك الدولة ويكون مبلغ الغرامة (١٠,٠٠٠) دينار عن كل يوم من مدة الحبس أو السجن أو الإيداع عدا ما ذُكر في الفقرة (أ) من هذه المادة، هذا هو رأي اللجنة، من يؤيد رأي اللجنة؟

تصويت.

من يؤيد النص الأصلي كما جاء الحكومة؟ تصويت، يجب ان تصوتوا لأنه اذا لم يمضي المقترح يجب ان يمضي الأصل،

التصويت على النص الأصلي.

(تم التصويت بالموافقة على النص الأصلي وليس المقترح).

– النائبة فرح باسل شريف السراج:-

تقرأ المادة (٤) من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

المادة (٤) النص القادم من الحكومة.

التصويت على النص الأصلي.

(تم التصويت بالموافقة).

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

أضافة مادة جديدة، مقترح اللجنة (تستمر اللجنة المشكلة في البند (ثانياً) من هذه المادة باستقبال الطلبات والنظر فيها من تاريخ صدور الأنظمة والتعليمات)، هذه اللجان تم تشكيلها في القانون الأصلي.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

لا تقوم بالشرح، أذا تسمح، هذا المقترح واضح.

تصويت المجلس على المقترح.

(تم التصويت بالموافقة).

هذا يحل مشكلة.

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

يقرأ المادة (٥) مع التعديل المقترح من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

الآن التصويت على المقترح المقدم من قبل اللجنة في المادة (٥).

أذاً نعود إلى النص الأصلي للمادة (٥) كما جاءت من الحكومة.

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

يقرأ المادة (٦) مع التعديل المقترح من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٦) مقترح اللجنة.

(تم التصويت بالموافقة).

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

يقرأ الأسباب الموجبة مع التعديل المقترح من مشروع قانون التعديل الأول لقانون العفو العام رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

قبل الأسباب الموجبة، المادة (٧) لم نصوت عليها، (ينشر في الجريدة الرسمية).

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

الأسباب الموجبة مقترح اللجنة.

تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

قبل التصويت على القانون بالمجمل السيد ممثل الحكومة وجهة نظر.

– السيد طورهان المفتي (ممثل الحكومة):-

فقط مقترح اللجنة يقول (رابعاً) (تستمر اللجنة المشكلة في البند (ثانياً) من هذه المادة باستقبال الطلبات والنظر)، أنا في تصوري يجب ان نضع فيه توقيت، فرضاً انتهى نضع له (٤) أشهر أو (٦) أشهر.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

اللجنة لأي مدة تستمر؟

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

بالنسبة لقانون العفو العام هناك لجنتين.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

نعم أي مدة تستمر؟ كم تحتاج (شهر أو شهرين أو عشرة أشهر).

– النائب محسن سعدون احمد سعدون:-

المادة المضافة الجديدة، تستمر اللجنة المشكلة في البند (٢) من المادة (٩)، واللجنة المشكلة في المادة (٦) من هذا القانون باستقبال الطلبات والنظر فيها من تاريخ صدورها.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

نعم لأي مدة؟ (٦) أشهر.

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

البند (٢) من المادة (١) وسهونا عن عبارة (والجرائم الآتية)، فقط تضاف هذه العبارة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ماهي الكلمة؟

– النائب محمود صالح عاتي الحسن:-

فقط كلمة (في).

– السيد رئيس مجلس النواب:-

نعم هذه صياغياً تُضاف.

– النائب نجم عبد الله ازغير اللهيبي:-

فيما يخص الدواعش دولة الخرافة اصبحت دولة، يوجد بها الكاتب وفيها النجار وفيها الحلاق وفيها المراقب وفيها الذي يُساعد، أذا هؤلاء لم يحملوا السلاح ويخرجون، أي قمنا بإخراج دولة الخرافة كاملةً، الذي لم يحمل سلاح ويخرج معناها خرج، هؤلاء جميعهم كانوا مساعدين.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ما تم التصويت عليه من نصوص، الآن التصويت على القانون بالمجمل.

(تم التصويت بالموافقة).

إستكمال التصويت على مشروع قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية، السيدات والسادة نواب وممثلي محافظة كركوك وعلى مدى يومين في لقاءات مستمرة تم التوصل تقريباً الى صيغة اتفاق على المادة (٣٧) والمادة (٥٢) من قانون الانتخابات ما عدى بعض الفقرات التي تحتاج الى زيادة دراسة وتفاهم بين المكونات، لكن أود أن أطمئن المجلس.

اولاً: الأجواء كانت إيجابية والجميع حصل منه جانب كبير من المرونة والتنازل في الوصول إلى صيغة مقبولة، وهذا اليوم صباحاً طلبوا السادة ممثلي المكونات اعضاء مجلس النواب في محافظة كركوك ان يكون التصويت في الجلسة القادمة وليس اليوم، والنقاط المختلف عليها طفيفة وتحتاج إلى زيادة تفاهم وأعتقد هذا الأمر واضح بالنسبة للجميع، فنحن لا مانع طبعاً من تأجيل إرجاء التصويت إلى الجلسة القادمة أملاً في حسم جميع القضايا الخلافية فيما يتضمنهُ قانون الانتخابات.

*الفقرة رابعاً: أستكمال التصويت على مشروع قانون التعديل الثالث لقانون المحافظات غير المنتظمة في أقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨. (اللجنة القانونية، لجنة الأقاليم والمحافظات غير منتظمة في أقليم).

هل أنتم جاهزين؟ أم لا؟ أيضاً يتم إرجاء هذه الفقرة إلى الجلسة القادمة.

*الفقرة خامساً: التصويت من حيث المبدأ على مقترح قانون بابل عاصمة العراق الحضارية. (لجنة الثقافة والإعلام، اللجنة القانونية، لجنة السياحة والآثار)

عندما تم عرض هذا المقترح لم تحصل أعتراضات من حيث المبدأ كأصل، ولكن كان هناك طلب بشأن بعض المحافظات الأخرى، ليس أعتراضاً على بابل كعاصمة العراق الحضارية، مع ذلك السيدات والسادة الأعضاء من يعترض من حيث المبدأ على مقترح قانون بابل عاصمة العراق الحضارية؟ الذي يعترض من حيث المبدأ يصوت، تصويت.

(تم التصويت بعدم الموافقة).

تتم عملية أستئناف تشريع مشروع القانون.

– النائب يونادم يوسف كنا خوشابا:-

القانون تُلي في وقت لم يكن هناك سوى (٤٠) نائب في مجلس النواب، والنواب لا يعرفوا على أي شيء يكون التصويت، بابل هي إحدى العواصم الحضارية لا أحد يستطيع أن ينكر هذا الشيء، ولكن ذي قار قبلها ونينوى بعدها، هناك ثلاثة عواصم طلبنا في وقتها، عدا أنه هذا سوف يكلف مبالغ والمفروض أن يتم طلب رأي الحكومة أيضاً ونحن في هذا الظرف الحالي، أنا أطلب إما تغيير العنوان ذي قار وبابل ونينوى عواصم العراق الحضارية.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

تم حسم هذا الموضوع إذا كانت هناك من ملاحظات أخرى تتعلق بوضع محافظات أخرى فهذا موضوع آخر، لكن الحديث الآن عن هذه الفقرة التي لم يعترض أحد من أعضاء المجلس عليها.

*الفقرة سادساً: التصويت على مرشحي عضوية لجنة النزاعات العشائرية في محافظة البصرة.

تم تقديم طلب من لجنة العشائر وأسماء اللجنة هم الآتين:-

النائب عبد الجبار عبد الخالق العبادي.

النائب عامر حسان الخزاعي.

النائب عامر حسين جاسم الفايز.

النائب عبد السلام عبد المحسن المالكي.

النائب صفاء الغانم.

النائب مازن صبيح ظاهر المازني.

ممكن العدد؟

– النائب حاكم عباس موسى الزاملي:-

أولاً: توجد دولة وأجهزة أمنية من واجبها حماية المواطنين وفرض الأمن، أما أن نَحتكم للعشائر يعني أن نترك الدولة ونتوجه للعشائر يعني نضعف الدولة والاجهزة الامنية.

ثانياً: سوف تكون سَنة لكل المحافظات.

ثالثاً: هناك الكثير من العشائر ولن نستطيع جَلب جميع العشائر، أحتمال أن يأتي شخص أو أثنين أو ثلاثة من عشيرة معينة أو من عشائر أخرى والعشائر الباقية سوف تعترض وتنتج مشاكل نحن يجب أن نبتعد عن هذا الأمر.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس لجنة العشائر أنتم قدمتم الطلب، هل من الممكن إيضاح الأمر أمام المجلس الموقر؟ ورأي السيد ممثل الحكومة في ذلك.

– النائب عبود وحيد عبود العيساوي:-

اللجنة أُقتُرِحت وبرغبة، اللجنة مهمتها تقصي الحقائق، التدخل والتوسط وتقصي الحقائق عن أسباب الأحداث التي تحدث في البصرة، منذ سنوات وبين فترة وأخرى تتجدد فيها مشاكل عشائرية بأستخدام السلاح وهناك قتلى وهناك تجاوز على القانون، مهمة مجلس النواب أن يُشكل لجان تحقيقية وتقصي حقائق، هذه اللجنة من السادة نواب من محافظة البصرة، بحسب رغبتهم أن يذهبوا ويرفعوا تقارير إلى مجلس النواب، وبالتالي مجلس النواب يخاطب الحكومة التنفيذية بإجراءات للسيطرة على الوضع الأمني في البصرة، هذه مهمة مجلس النواب، مجلس النواب ممثل الشعب، وهذه مشكلة تعرقل الأمن وتسيء للمواطن وبالتالي تخلخل أمن المحافظة، هذا العمل مطلوب من أعضاء مجلس النواب ليتدخلوا في جميع المشاكل لتقصي الحقائق والتوصل إلى حلول ومخاطبة الحكومة والأجهزة الامنية.

– السيد طورهان المفتي (ممثل الحكومة):-

الأسبوع الماضي مجلس الوزراء قرر تشكيل عدة لجان ذهبت إلى محافظة البصرة الآن ما يقارب (٥٠) مسؤول موجود في البصرة، لقضايا النزاهة وحقوق الأنسان والمشاكل الموجودة والمشاريع المتلكئة ومتابعة جميع هذه القضايا والرقابة المالية، منذ الصباح المسؤولين موجودين في البصرة.

ثانياً: هناك مديرية خاصة في وزارة الداخلية بشأن شؤون العشائر.

– النائب فالح حسن جاسم الخزعلي:-

المُشرّع العراقي قد تناول كيفية التعاطي مع هكذا نزاعات وخلافات التي تتسم بالطابع الجنائي، ومحافظة البصرة لا تختلف عن المحافظات الاخرى، تشكيل لجنة من السادة النواب عن محافظة البصرة نعتقد إن السادة النواب هم ليسوا بعيدين عن محافظة البصرة للتدخل أو أخذ الأذن من مجلس النواب، أيضاً هيبة الدولة من قوة القانون، وقوة القانون من رجاله، البصرة تحتاج إلى تفعيل القوانين النافذة بحق المتجاوزين من العشائر والخارجين على القانون، لذلك هذه اللجنة أعتقد غير صحيحة أن تُشكل بهذه الظروف وفي نفس الوقت تأخذ دور المحافظة أو دور القوات الأمنية، وعلى القوات الأمنية أن تفعل دورها بأستتباب الأمن في محافظة البصرة، وعلى الحكومة دعم ورفد القوات الأمنية بالأمكانيات والموارد الفنية والبشرية والموارد المالية لدعم القوات الأمنية.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس لجنة العشائر، ليس هناك ما يمنع أن تؤدي لجنة العشائر دورها بالتواصل مع كافة شرائح المجتمع وحل المشاكل الموجودة، فإذا كانت القضية مرتبطة بمحافظة محددة بإمكانها أن

تستعين بممثلي هذه المحافظة لحل المشاكل الموجودة، هذا جزء من صلاحياتكم وجزء من عملكم.

– النائب عبود وحيد عبود العيساوي:-

هذه حسب مقترحات السادة أعضاء مجلس النواب في اللجنة، هم من طلبوا أن يذهبوا ويتواصلوا ويرفعوا التقارير.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

إذاً ضمن صلاحياتكم؟

– النائب عبود وحيد عبود العيساوي:-

أسأل السادة نواب محافظة البصرة، الوضع في البصرة الذي تحدث به الأخ السيد ممثل الحكومة مضى سنوات والمشاكل تتجدد، أين الحكومة؟ أين الإخوة الذين يتحدثون عن حلول؟ الوضع مستفحل.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ليس هناك مجال للحديث عن مضامين، الحديث عن تشكيل لجنة، ليس هناك مجال للحديث عن أوضاع أي محافظة، وإنما عن مضمون تشكيل لجنة، فتكلف لجنة العشائر بأن تأخذ دورها مستعينة بأعضاء مجلس النواب من محافظة البصرة.

– النائب محمد ريكان حديد الحلبوسي:-

مقدماً أنا تقدمت إلى جنابك بطلب المداخلة كنت أتمنى أن أوضح بعض الامور التي تتعلق بعمل لجنة الخبراء لأختيار المفوضية، كما تعرف جنابك بموجب الأمر النيابي الذي صدر من شهر واحد أو شهرين اللجنة تمارس أعمالها، وفي نفس الأمر وجهت السيدات والسادة لمن يرغب أن يكون مراقب أو موجود في اللجنة، فكانت أبواب اللجنة مشرعة في هذا الأمر وكل هذا الذي حدث وما جرى لا يبرر التصرف الذي ورد مني، أتقدم بالأعتذار لهيأة الرئاسة وأخواتي وأخواني أعضاء مجلس النواب وأرجو أن يقبلوا أعتذاري.

– النائب عبد الجبار عبدالخالق عبدالحسين العبادي:-

ما يتعلق بموضوع اللجنة أبتداءً صوتنا من حيث المبدأ على تشكيل اللجنة، والأسباب التي طرحت أن هناك خروقات أمنية وهناك مشاكل، فعلى هذا الاساس تم الإتفاق على تشكيل لجنة، إذا كان الاعتراض على الأسماء ممكن المداولة وإضافة وحذف أسماء فليس هناك مشكلة، وأما إذا رفضها من حيث المبدأ سبق وأن صوت المجلس على تشكيل اللجنة، بالنتيجة هذه اللجنة

التحقيقية عندما تُشكَل بموجب النظام الداخلي يوجد لها صلاحيات وممكن أن تتعاطى مع الجهات الأخرى، فالقضية يوجد قرار سابق من المجلس بتشكيل اللجنة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

إذا سمحتم دون الدخول في التفاصيل، وأستكمالاً لما تم سابقاً، نحن لدينا أسماء بحاجة إلى تعضيد المجلس بأعتمادهم، سوف أعرض هذه الأسماء والرأي لديكم.

النائب عبد الجبار عبد الخالق عبد الحسين.

النائب عامر حسان حاشوش.

النائب عامر حسين جاسم الفايز.

النائب عبد السلام عبد المحسن المالكي.

النائب صفاء الغانم.

النائب مازن المازني.

نحتاج إلى نصاب، ممكن حساب العدد، قيل إن هذا من حيث المبدأ تم التصويت عليه سابقاً، وأستكمالاً لذلك فقط ما يحتاج إلى تعزيز بالتصويت على الأسماء، فإذا المجلس أعتمد ذلك مضى، وإذا لم يعتمد لجنة العشائر تأخذ دورها في هذا الجانب.

كم النصاب؟ النصاب غير متحقق، يتم أرجاء هذه الفقرة والتي بعدها.

*الفقرة سابعاً: التصويت على مرشحي عضوية اللجنة التحقيقية بخصوص المخطوفين.

*الفقرة ثامناً: النظر في الطعون المقدمة حول صحة عضوية بعض السادة النواب.

*الفقرة تاسعاً: أستجواب السيد وزير الأتصالات. (النائبة هدى سجاد)

سوف أقرأ الرأي القانوني بشأن عملية الاستجواب المقدمة من قبل النائبة (هدى سجاد) بشأن المُستَجوَب السيد وزير الأتصالات.

– النائب احمد اسماعيل ابراهيم المشهداني:-

الفقرة سابعاً من الفقرات المهمة جداً، منذ شهر آيار ونحن نماطل ونراوح في مكاننا في سبيل أن نشكل هذه اللجنة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

الفقرة تحتاج إلى نصاب ليس لأمر آخر.

– النائب احمد اسماعيل ابراهيم المشهداني:-

يرجى قرع الجرس حتى يدخل السادة النواب لأن هذه الفقرة مهمة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

يتم دعوة السادة النواب وعند أكتمال النصاب نعود لهذه الفقرة والفقرة التي قبلها.

– النائبة حنان سعيد محسن الفتلاوي:-

تتذكر حضرتك في الجلسة السابقة ورد إتهام من قبل إحدى السيدات النائبات لمجلس النواب وجنابك شكلت لجنة تحقيقية، وأعطيتها وقت (٤٨) ساعة وقد أنتهت المدة، ونحن من حقنا أن نعرف النتائج، إن كان نائب مُقصر يحاسب أو من يدعي إتهامات غير صحيحة أيضاً صحيحة، نحن ننتظر إجراءاتكم في جلسة اليوم وليس في جلسة أخرى.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد رئيس لجنة النزاهة والسيد رئيس اللجنة القانونية ممكن أن تُطلِعوا المجلس ما تم من إجراءات بهذا الخصوص.

– النائب طلال خضير عباس الزوبعي:-

أجتمعت لجنة النزاهة مع اللجنة القانونية يوم أمس وأستضافت السيدة النائبة (هدى سجاد) والسيدة النائبة (عالية نصيف)، وطالبوا أعضاء اللجنة المشكلة بتمديد الفترة الزمنية بسبب ذكر أسماء نواب عديدة أكثر من (١٧) نائب حول عمليات سحب التواقيع والإتهامات فإرتأت اللجنة أن تمدد عملها حتى تبحث القضية بالتفصيل.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

لم يصلنا طلب بالتمديد حتى نعرضه على المجلس بهذا الخصوص، فإلى أي مدى؟

– النائب طلال خضير عباس الزوبعي:-

نحن نتوقع بعد العيد تُنهي جميع أعمالها، لأن لدينا (١٧) نائب يجب أستضافتهم وكل نائب سوف يُدلي بإفادته.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ما تم الحديث عنه واضح، والعبارات أيضاً مُركّزة، وأتيح (٤٨) ساعة ولا مانع من تمديدها يوم واحد فقط والنواب موجودين وبأمكان اللجنة أن تباشر عملها، والمجلس أن يَطلع على التفاصيل، إذا تم تأخيرها كما قيل إلى ما بعد العيد بمعنى ذلك يتم تضييع المسألة.

– النائب طلال خضير عباس الزوبعي:-

السادة النواب الذين ذكروا أسمائهم فليحضروا وليس لدينا أي مشكلة كلجنة.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

لدينا ثقة باللجان المعنية، فإذا ما وجدنا إن ملف ما فيه بُعد قضائي سيحال للقضاء بشكل واضح، ولكن قبل ذلك نتبين من طبيعة من تم ذكره، فإذا ثبت فهناك إجراء، وإذا لم يثبت أيضاً هناك إجراء.

– النائب طلال خضير عباس الزوبعي:-

هي أتهامات متبادلة، واللجنة يجب أن تبحث هذه القضية بشكل تفصيلي، نحن لا نستطيع أن نخمن تخمين إن النائب اليوم متهم بقضية معينة، يجب أن تكون هناك أثباتات وشهود.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

يوم غد تُقدم اللجنة تقريرها.

– النائب طلال خضير عباس الزوبعي:-

تقرير أولي سوف نقدمه.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

حسب التقرير الذي سيصل نستطيع، قلنا يوم غد، أرجو أن لا ندخل بتفاصيل هذا الموضوع لأنه توجد فقرة أستجواب ورأي قانوني.

– النائب صادق حميدي ابراهيم الركابي:-

أنا أحيي رئاسة مجلس النواب واللجنة على جديتها في التحقيق في الأتهامات.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

ليس فقط في هذه المسألة، هناك مسائل عديدة.

– النائب صادق حميدي ابراهيم الركابي:-

لكن نريد إجابة على جميع الإتهامات التي سُيّقت، الأتهامات لا تسقط بالتقادم ونريد إجابة هنا، نرفض العمل بمكيالين في قضية أن نحقق بسرعة، وفي قضية أخطر يتم غض النظر عنها، أما أن تأتينا اللجنة المشكلة بإجابة عن جميع الأتهامات وأما لا تأتي.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة فيما يتعلق بأستجواب السيد وزير الأتصالات والمقدم من قبل النائبة (هدى سجاد)، أُحيل هذا الملف بشكل واضح إلى اللجنة المشكلة القانونية للنظر بطلبات الأستجواب، بتاريخ ٢٠١٧/٤/٣ أجتمعت اللجنة المشكلة بموجب الأمر الديواني بالعدد (١٢٧) في ٢٠١٦/١١/٣٠، والمتضمن تشكيل لجنة لغرض تدقيق طلبات الأستجواب المقدمة من السادة

أعضاء مجلس النواب لأستكمال الأجراءات الشكلية والقانونية المنصوص عليها بالنظام الداخلي، باشرت اللجنة أعمالها بالنظر في كتابي السيد وزير الأتصالات ذو العدد (٧٢٦٠٠٩) في ٢٠١٧/٨/٩ المتضمن بيان عدد من المعطيات والملاحظات القانونية ذات الصلة بالموضوع حسب ما ورد بالكتاب، والكتاب ذو العدد (٣٤٧م خ) في ٢٠١٧/٨/١٩، الذي يطلب فيه أعتبار الأستجواب المقدم ضده من النائبة (هدى سجاد) ملغياً لعدم إستيفاء الشرط الشكلي الأساس لوجوده حسب الكتاب وهو عدم تحقق نصاب موافقة (٢٥) عضواً، أستناداً إلى المادة (٦١) سابعاً (ج) من الدستور في إشارة إلى ما سبق إيراده في الكتاب ذاته من سحب (١٥) نائباً لتوقيعاتهم من أصل (٣٣) نائباً الذين وافقوا على الأستجواب، فضلاً عن النظر في كتاب النائبة (هدى سجاد محمود) بالعدد (١٤٨٧) في ٢٠١٧/٨/٢٠، والمتضمن توقيع وتأييد عدد من النواب لتعزيز قائمة التواقيع المقدمة من قبلها سابقاً وقد خلُصت اللجنة إلى الآتي:

فيما يتعلق بما تم تقديمه من ملاحظات ومعطيات حسب ما ورد في الكتاب ذو العدد (٣٤٧م خ) في ٢٠١٧/٨/١٩، فلم تقف اللجنة على ما يمكن أعتباره مطعناً في صحة سير إجراءات الأستجواب المقدم سواء ما أشير إليه من قرار لمحكمة أستئناف محمكة بغداد الرصافة الإتحادية الذي تضمن رد الدعوى لسبب شكلي لا علاقة له بالشروط القانونية للعقد المشار إليه في القرار، أو ما يتعلق بالإشارة إلى أستضافة لجنة الخدمات للسيد الوزير وما أنتهت إليه هذه الأستضافة من نتائج أو ما يتعلق بالإشارة إلى ما تضمنه الأستجواب من أتهامات مباشرة وخطيرة تسيء إلى سمعة الوزير حسب ما تضمنه الكتاب، حيث إن ذلك لا يتعارض مع طبيعة الاستجواب الذي يتضمن أتهاماً للمُستَجوَب بمخالفة القانون أو ما يتعلق بصيغة الأسئلة.

فيما يتعلق بالكتاب رقم (٣٤٧م خ) في ٢٠١٧/٨/١٩ الذي يطلب فيه الوزير أعتبار الأستجواب المقدم ضده من النائبة (هدى سجاد) ملغياً لعدم إستيفاء الشرط الشكلي الأساس لوجوده حسب الكتاب، وهو عدم تحقق نِصاب موافقة (٢٥) عضواً، أستناداً إلى المادة (٦١) سابعاً (ج) من الدستور، في إشارة إلى ما سبق إيراده في الكتاب ذاته من سحب (١٥) نائباً لتوقيعاتهم، وبالرجوع إلى الأوليات المرفقة فقد وقفت اللجنة على (١٦) طلب تحريري بسحب التواقيع السابق من طلب أستجواب السيد وزير الأتصالات من ضمنهم (١٥) طلباً للنواب سبق لهم أن وردت أسمائهم ضمن قائمة التوقيعات لمن وافقوا على الاستجواب المقدم، وطلباً واحداً لأحد السادة النواب ممن لم يسبق أن وردت اسمائهم ضمن قائمة التوقيعات لمن وافقوا على هذا الأستجواب، وحيثُ أن المحكمة الأتحادية في قرارها ذي العدد (٩٨) إتحادية أعلام ٢٠١٥ وقرارها ذي العدد (٣٩) اتحادية أعلام ٢٠١٥ بينت أن سحب أحد مقدمي الطلب لتوقيعه بصورة تحريرية بما يقل عن العدد المحدد البالغ (٢٥) عضواً من شأنه ان يؤدي إلى أختلال النصاب الذي حددته المادة المذكورة أعلاه، وبالتالي يصبح طلب الأستجواب غير مستوفٍ لشروطه المقررة في المادة (٦١) سابعاً (ج) من الدستور.

فيما يتعلق بكتاب النائبة (هدى سجاد محمود) بالعدد (١٤٨٧) في ٢٠١٧/٨/٢٠ والمتضمن توقيع وتأييد عدد من النواب لتعزيز قائمة التواقيع المقدمة من قبلها سابقاً فأن أغلبية اللجنة ترى إن من حق السيد النائب تعزيز طلب الأستجواب بتواقيع السادة النواب لغاية تاريخ يوم الأستجواب ويُعد الأستجواب صحيحاً مادام النصاب القانوني المطلوب في المادة (٦١) سابعاً (ج) من الدستور متحققاً ولم يتم الأخلال بهذا النصاب. خُتِمَ المحضر.

وبناءً على ذلك تسري عملية أستجواب وزير الأتصالات من قبل النائبة المستجوِبة (هدى سجاد) ويتم أستدعاء السيد الوزير للحضور.

– النائب قاسم حسن ساجت العبودي:-

مع أحترامنا الشديد لدور مجلس النواب وللأستجواب، لا أتحدث عن هذا الأستجواب بالذات، لكن كمبدأ، أسترشدنا سابقاً بقرار المحكمة الإتحادية الذي وضح الإجراءات الواجب توفرها في الأستجواب، وفي حيثياته ذكر إن سحب التواقيع من الأستجواب إذا أخل بالنصاب المطلوب بالتواقيع وهذا تم بعد أتخاذ رئاسة مجلس النواب قرار بتحديد وقبول الأستجواب، فإن ذلك يعتبر إخلال لركن من أركان الأستجواب، عليه يبطل الأستجواب وإذا أستمر المستجوِب في طلبه للأستجواب عليه أن يقدم طلباً جديداً ومشفوعاً بتواقيع جديدة، وأنا لست مع رأي المستشارين الذي قدمته حضرتك، وإن هذا القرار أسترشدنا به سابقاً بالنسبة لوزير الزراعة، مع كامل الأحترام لزميلتنا وأنا لا أشك في نواياها المخلصة والقضية ليست قضية أستجواب وزير الأتصالات، لكن هذه قضية عامة ومبدأ عام ويجب أن نثبت على مبدأ ونسير عليه.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد الوزير يتم استدعاءه، قبل ذلك فيما يتعلق بما تم ذكره من قبل السيد النائب، السيد النائب ذكر مسألتين، المسألة الأولى في الحقيقة دار نقاش، هل أن النائب حينما يعزز توقيعه قبل الاستجواب إنما يضاف إلى قائمة الموقعين سابقاً وبالتالي أي عملية سحب إذا لم تخل بالنصاب فيعتبر الاستجواب حاصل، في هذا الجانب كان رأي الأغلبية وقد ذكرنا ذلك، رأي الأغلبية يمضي باتجاه أن من حق النائب إلى يوم الاستجواب تعزيز استجوابه، فيما يتعلق بوزير الزراعة على وجه التحديد أحيل هذا الملف أيضاً إلى لجنة الاستجوابات بشكل واضح وكان هناك إشكال ليس فقط ضمن إطار فقدان النصاب وإنما كان ضمن إطار أن عملية السحب تمت بطريقين الأول بطريق مكتوب الثاني بطريق الشطب وبالتالي كان رأي اللجنة أن الاستجواب يعتبر صحيح وطلبت رئاسة المجلس بتحديد موعد لعملية الاستجواب بشكل واضح يعني استدراكاً لما حصل سابقاً بشكل واضح.

– النائب علي لفتة فنغش المرشدي:-

سيدي الرئيس إذا تسمح لي، ما حصل في قضية استجواب وزير الزراعة ووزير الاتصالات هي سابقة جديدة، هذا السابقة لم تحصل عندنا أن يقوم بعض النواب بسحب تواقيعهم وبالتالي يختل النصاب ومن جديد يجمع النائب تواقيع جديدة، هذه سابقة جديدة، سيدي الرئيس يفترض إذا لم يكن لدينا إجراء قانوني نحتكم إلى المحكمة الاتحادية لحل هذا الإشكال لأنه المحكمة الاتحادية سبق وأن قررت بقرارها رقم (٣٩) في ٢٠١٥ إذا لم يكتمل النصاب فيُعد إخلال بشرط الاستجواب لذلك أتمنى سيدي الرئيس أن نرجع بهذا القرار إلى المحكمة الاتحادية باعتبارها سابقة جديدة.

– النائب محمد ناجي محمد علي العسكري:-

موضوع التواقيع فيه جانبان وعلى ضوء التوقيع المرفوع الذي قرأتموه يبين أن رأي الإخوة المستشارين ورأي المحكمة الاتحادية هو صحة الطعن الموجود لاختلال النصاب من خمسة وعشرين الرأي الذي أستحدث أن هناك تواقيع جديدة ألحقت لجبر هذا الخلل الموجود، أنا أسأل ما هو الشكل القانوني والفقرة القانونية وعلي أي قانون استندتم لكي تقبلوا التواقيع الجديدة لجبر هذا الخلل الموجود؟ ليس هناك أي نص قانوني يسمح بإلحاق تواقيع جديدة بعد أن وافقتم على الاستجواب، لو كان قبل الموافقة على الاستجواب ويتم إلحاق التواقيع، نعم، أما وقد وافقتم على الاستجواب بعدد محدد من التواقيع ثم تم الطعن في هذه التواقيع بعد سحبها فلا يجوز تقديم أي تواقيع جديدة إلا إستناداً على قانون محدد وليس هنالك من قانون، أنا أطالب السيد الرئيس أن يقرأ لنا النص القانوني الذي يسمح بإلحاق هذه التواقيع بعد موافقة السيد رئيس المجلس، ليس أمامكم إلى يوم الاستجواب، انا أقول إلى ما بعد الموافقة، هناك خلل واضح وإلا إذا كان الامر هكذا فستبقى الأمور مفتوحة متى ما نريد نعطي ومتى ما نريد نسحب وكذلك الآن من حقي أن أسحب التواقيع وأقول لم تُعقد الجلسة لحد الآن، فلابد أن نضع الموافقة الحقيقية هي إلى يوم موافقتكم على الاستجواب وهذا تم كسر النصاب به وأرى أن الاستجواب غير صحيح.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

المجلس الموقر في قرار سابق أتخذ بنى المنطق في عدم جواز سحب التوقيع على أساس أن المطلوب منه أن يوقع مؤيداً للمستجوب هو شاهد وصاحب الشهادة لا يسحب شهادته، هذا هو الأساس، وانطلقنا من هذا المبدأ وأيد المجلس على أن ما تم توقيعه يمضي.

ثانياً: هذا الموضوع كله بما فيه من أوراق عُرض إلى لجنة قانونية مهنية حيادية ليست سياسية وقد قرأت لكم ما تضمنه قرار اللجنة المتضمن إستئناف عملية الاستجواب رغم الملابسات التي قُرأت والمتضمنة في كتاب السيد الوزير سواء ما يتعلق فيها ببعض القضايا أو سحب الاستجواب أو ما يتعلق بكتاب السيدة المستجوبة.

السيدات والسادة في البداية، المادة هي الآتي، سأقرأ لكم مرة ثانية ما أشرت إليه حتى يزيل الإشكال، الرأي القانوني هو الآتي (فيما يتعلق بكتاب النائبة هدى سجاد محمود ذي العدد ٨/٧/٤/١ في ٢٠١٧/٨/٢٠ المتضمن توقيع وتأييد عدد من النواب لتعزيز قائمة التواقيع المقدمة من قبلها سابقاً فأن أغلبية اللجنة ترى بأن من حق السيد النائب تعزيز طلب الاستجواب بتواقيع السادة النواب لغاية تأريخ يوم الاستجواب ويعد الاستجواب صحيحاً ما دام النصاب القانوني المطلوب في المادة (٦١) سابعاً/ج من الدستور متحققاً ولم يتم الإخلال بهذا النصاب.

السيدات والسادة في البداية نتقدم بالشكر الجزيل، أعطيت رأيك فماذا تريد من هذا الحديث؟ على العموم أنا قرأت ذلك ونحن نمضي بهذا الإجراء.

في البداية السيدات والسادة نتقدم بالشكر الجزيل إلى السيد وزير الاتصالات لحضوره إلى مجلس النواب ومشاركته مجلس النواب بهذه الفقرة بناءً على الدعوة التي وجهت والحقيقة إنما يدل ذلك احترام النظام الديمقراطي واحترام ما أشار إليه الدستور وأيضاً البعد الرقابي في هذا الجانب، وكذلك نتقدم بالشكر الجزيل إلى السيدة النائبة التي تقدمت بطلب الاستجواب وفق الأصول والأسس القانونية التي تم الإشارة إليها.

السيد الوزير، نستطيع أن نسأل جنابك، هل لديك الاستعداد في المضي بعملية الاستجواب اليوم؟

– السيد وزير الاتصالات:-

في البداية أقدم شكري واعتزازي للسادة أعضاء مجلس النواب، هيأة الرئاسة، على ممارستهم الدور الديمقراطي حسب ما نص عليه الدستور في المادة (٦١) واعتقد هذا الشكل ايجابي ونؤمن على سير العملية السياسية في العراق بشكل كبير وحضورنا اليوم هو لتقوية الأواصر بين الحكومة التنفيذية وممثلي الشعب السادة أعضاء مجلس النواب وأنا كلي أمل بأن أعضاء مجلس النواب خير مستمعين لكل الأسئلة سواء السيدة النائبة المستجوبة التي أرادت أن تستوضح عن كل الفقرات التي تفضلت بطرحها أو من خلال ما نوضحه في هذا المطلب، لكن هناك ثلاث أمور أحببت أن أوضحها قبل البدء بالاستجواب:

القضية الأولى: باعتبار أنا قدمت إلى مجلس النواب بعض الأمور وهناك قرارات للمحكمة الاتحادية في قضية السادة الأعزاء الذين سحبوا تواقيعهم وأيضاً من خلال سحبهم تواقيعهم هناك قضية إعلامية شكلت نتيجة تصريحات معينة هذه التصريحات انا احترم كل السادة الذين أحبوا أن يستفسروا عن كل القضايا الموجودة أمامهم ويتحملون المسؤولية تجاه قسمهم لأبناء شعبهم في تأدية الواجب بشكل صحيح ومن خلال القضايا التي تمكنوا منها وعرفوها من خلال أسألتهم سواء في لجنة الخدمات النيابية أو من خلال الاستفسارات التي كانت من أعضاء كتلة بدر أو من خلال الاستفسار مني شخصياً وتمكنوا من معرفة كل الحقائق وبدأوا يسحبون بعض استجواباتهم دون أن يمت ذلك بصلة بما اتهموا به وأنا اعتقد هم إخوانكم أعضاء مجلس النواب وأنا أشهد وأمام مجلس النواب أي نائب لم يقدم له ديناراً أو دولاراص واحداً أبداً مني شخصياً أو من أي وزير.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

قبل أن تستكمل، الآن تم الحديث عن سابقة جرت في مجلس النواب تتعلق بعملية سحب تواقيع لوزير الزراعة وعند النظر في هذا الجانب تم اتخاذ موقف في البداية إلغاء الاستجواب فلما أُحيل إلى اللجنة المشكلة أعطتنا رأي بإستكمال الاستجواب لإجراءاته والحالة مشابهة لأنها تتضمن تعزيز تواقيع وسيحدد موعد استجواب قادم، هذه الحالة مشابهة وحتى لا يقول البعض أنه يتم التعامل مع القضايا بمعيارين فالأصل في هذا الأمر أن يحدد له موعد آخر، هل لديك استعداد أن نمضي اليوم؟ أو موعد آخر؟

– السيد وزير الاتصالات:-

إذا تم تحديد موعد آخر فهو الأفضل.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدة المستجوبة، تفضلي.

– النائبة هدى سجاد محمد شاكر:-

أقدم شكري وامتناني واعتزازي إلى الإخوان في هيأة الرئاسة والسيدات والسادة أعضاء مجلس النواب الموقرون.

أولاً: الاستجواب هو أداة رقابية حقيقية نابعة من قلب الدستور ومن قلب السلطة التشريعية، أنا أقدم اعتزازي لكل السادة النواب الذين أساءوا الفهم فيما طرح، انا مصرة إن كان الكلام في الإعلام والذي اليوم السيد الوزير يقول أمام الكل إن السادة النواب، أولا انا لا اسمح احد أن يقول، اسمح لي أخي. سيادة الرئيس.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

لا يجرنا الحديث إلى جوانب غير السياق الطبيعي، اليوم لدينا عملية استجواب، أرجو أن تتحدثين بمضمون.

– النائبة هدى سجاد محمد شاكر:-

لن أتحدث، نحن لم تكن لدينا سابقة مسبقاً السيد الوزير موجود وشكرنا وامتنانا لتلبية الدعوة والكادر المتقدم من وزارته، ليس لدينا في يوم أن نقول له أن نقول له أنت مستعد أو غير مستعد، هو مُبلّغ من يوم ٨/٥ بالموعد وهو حاضر أمامنا ومستعد لتقديم إجاباته فبالتالي انا أتمنى إن نؤشر لهذه السلطة التي قدمنا الدماء والكثير من التضحيات لكي تكون هذه السلطة مستمرة إلى أن نستمر بالعملية الديمقراطية ونستمر بالاستجواب وإذا كان السيد الوزير واثق من الأشياء والأسانيد التي لديه فنستمر إن شاء الله.

– السيد همام باقر حمودي (النائب الأول لرئيس مجلس النواب):-

من أجل أن نكون واضحين ونلتزم بالتعاون الواحد في تعاملنا مع السلطة التنفيذية، ما جرى مع وزير الزراعة هو نفسه ما يجري اليوم مع وزير الاتصالات، لا فرق بينهما سوى إننا قررنا مؤخراً أنه لا يجوز سحب التواقيع ولما تم تأجيل وزير الزراعة على مبنى أنه تم سحب التواقيع لكن المستشارين قالوا أنه يمكن أن يُمدد له باعتبار وجود تواقيع جديدة، نفس الحالة جرت مع الأخ السيد وزير الاتصالات وسحبت التواقيع وكان من المفترض أن يأتي بشيء جديد من التواقيع، جاءت التواقيع الجديدة فبالتالي من حق الوزير أن يختار ويعتبر هذا استجواب جديد، أي طلب جديد في هذا الموضوع، فإذا كانت المستجوبة مطمئنة وكان الوزير مطمئن في هذا الموضوع فما المانع أن يتأجل أسبوع أو عشرة أيام بعد إن نجري مع وزير الزراعة كذلك؟ ما هو الداعي للإصرار على هذا الوقت؟ خصوصاً وان هناك اتهامات على من تحدث بهذه الطريقة أن يأتي بنتيجة لحديثه حتى يكون تعاملنا يكون موضوعي مع المستجوب والمستجوبة في هذا الموضوع، وإذا كان نرجع إلى مجلس النواب في تقرير الموضوع.

– السيد رئيس مجلس النواب:-

سنستأنف هذه الفقرة خلال نصف ساعة، نستأنف فقرة الاستجواب خلال نصف ساعة، عندنا فقرات أخرى سنمضي فيها ونطلب من السيد الوزير الآن ترك المنصة وخلال نصف ساعة نستأنف هذه الفقرة.

*الفقرة عاشراً: تقرير ومناقشة قانون مشروع جرائم المعلوماتية (لجنة الأمن والدفاع، لجنة التعليم العالي والبحث العلمي، اللجنة القانونية، لجنة الثقافة والإعلام، لجنة حقوق الإنسان، لجنة الخدمات والإعمار)

– النائب حاكم عباس موسى الزاملي:-

يقرأ تقرير اللجنة حول مشروع قانون جرائم المعلوماتية.

– النائبة بيريوان مصلح عبد الكريم خيلاني:-

النقطة الأولى: تعتبر الجرائم المعلوماتية من الجرائم المستحدثة في الوسط التشريعي والقانوني، إذاً هناك إختلاف في طبيعة هذه الجرائم عن الجرائم التقليدية مما يعني أن شبكة المعلومات الإلكترونية قد غيرت مستوى الجرائم التقليدية إلى مستوىً آخر غير المستوى الذي عرفناه في الجرائم التقليدية، لذا يتطلب تطوير الجوانب القانونية، لهذا الهدف نحن كلجان مشتركة في تشريع هذا القانون دخلنا في ورشة عمل في دائرة الحكومة الإلكترونية في أستونيا خلال هذه الورشة عملنا مقارنة بين القوانين المطبقة في أستونيا التي تعتبر أكثر دولة متقدمة في موضوع (cyber security).

موضوع (cyber security) الذي سيحدد لنا كيفية التعامل مع الجرائم الإلكترونية، هذا الموضوع أو ما توصلنا له في هذه الورشة ما تم الأخذ بها من قبل اللجان المعنية، أي أننا يحتاج إلينا مراجعة تامة لكل الفقرات الموجودة ضمن هذا القانون.

فلهذا أتمنى من اللجان أن نجتمع مرةً ثانية حتى نرى ما توصلنا إليه في هذه الندوة.

النقطة الثانية: العراق لم ينضم على الإتفاقيات الدولية الخاصة بالتعاون الدولي في مكافحة الجرائم المعلوماتية.

أيضاً، لدي مقترح إضافة مادة أو فقرة جديدة إلى القانون بتشكيل محكمة الجرائم المعلوماتية تتولى النظر بالدعاوى في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون.

ولاحظت أيضاً في فقرات القانون، معظم الجرائم المستحدثة أو الجرائم الإلكترونية تقوم بها فئآت بالأعمار الصغيرة، أي كيفية التعامل مع هذه الفئة من الجرائم التي ترتكب من قبل هذه الفئة يجب أن تكون مختلفة عما نتعامل به مع البالغين.

– النائب جواد كاظم عيدان البولاني:-

سيادة الرئيس، أنا لدي مداخلة حول الـ (الحادي عشر) و (عاشراً).

– السيد رئيس مجلس النواب-

لا، الحديث الآن عن (عاشراً).

لديك مداخلة؟

– النائب جواد كاظم عيدان البولاني:-

أنا لدي مداخلة سريعة.

– السيد رئيس مجلس النواب-

تفضل.

– النائب جواد كاظم عيدان البولاني:-

القانون مهم ويؤسس إلى مرحلة مهمة والعراق يحتاج فيها إلى هذا التشريع.

أيضاً لدينا واحدة من المشاكل التي تتعلق بالجرائم المالية على اللجنة أن تأخذها بنظر الإعتبار، وضرورة بحث والإستفادة من التقنيات والأمور الفنية وايضاً الشراكة والمؤسسات العالمية في معالجة الجرائم المالية التي الآن تمارس نشاطات واسعة وخطيرة في العالم وتهدد إقتصاديات البلدان وأعتقد من خلال السيطرة على هذه الجرائم وإدارتها من خلال مؤسسة واضحة ودائرة يحدد إرتباطها ومسؤولياتها بشكل واضح.

– النائب هوشيار عبد الله فتاح عبد الله:-

هذا المجال والسيطرة على جرائم المعلوماتية مهمة وضرورية ولكن أعتقد من خلال هذا القانون لا نستطيع أن نسيطر ونرتب سياقات العمل في هذا المجال الحيوي والحساس والذي الآن فيه هناك نوع من فوضى عارمة داخل مجتمعنا.

سيدي الرئيس، التطور التكنولوجي ووجود حقبة جديدة من عالم المعلومات الإلكترونية ووجود عالم إفتراضي كالسوشيال ميديا بشكل عام يحتاج إلى نوع من التفهم وإستيعاب المرحلة.

أنا أسجل تحفظي الشديد على هذا القانون ويحتاج إلى تغييرات جذرية وسجلت تحفظي في لجنتي، لجنة الأمن والدفاع على هذا القانون والآن أيضاً أسجل تحفظي لجملة من الأسباب:-

أولاً: يجب أن نراعي شيء مهم جداً، نحن في دولة مدنية ديموقراطية، صحيح هناك تحديات كبيرة وعلى رأسهم الإرهاب وعدم وجود إستقرار في كل النواحي ولكن يجب أن لا نشرع إلى أن نجعل من الدولة العراقية دولة بوليسية، فهذا القانون وذات الكتاب ليس فقط لهذا لقانون فحسب وإنما مجموعة من القوانين الأمنية، لدي مخاوف كبيرة إلى أن نجعل من الدولة العراقية الديموقراطية الجمهورية نوع من عسكرة المجتمع وأن نجعل من الدولة دولة بوليسية.

ثانياً: ليس هناك وسائل إلكترونية والسيطرة على فضاء المعلومات لتطبيق بعض من المواد الموجودة داخل هذا القانون وبالتالي خوفي أن تستخدم المواد ضد المجتمع وحرية التعبير والإتهام بالباطل وجملة من المخالفات تحت عباءة هذا القانون.

سيدي الرئيس، أمامي جدول، هناك جدول مقارنة مشروع قانون الجرائم المعلوماتية مع قوانين ذات العلاقة، هناك ذات العقوبات في مجموعة من القوانين على سبيل المثال، قانون العقوبات

وقانون مكافحة الإرهاب وقانون مكافحة الإتجار بالبشر على الأقل (٢٢) من المواد العقابية داخل هذا القانون موجودة في القوانين الأخرى، بالتالي أنا أعتقد يجب أن تكون هناك لدى لجنة الأمن والدفاع وأنا طبعاً عضو في ذات اللجنة، لدينا تغييرات جذرية قبل أن نصوت على هذا القانون وبخلافه أنا أعتقد نشرع قانون لا نستطيع من خلاله أن نقدم شيء لترتيب هذا المجال الحيوي والحساس والذي هو قضية جرائم المعلوماتية.

– النائب رعد فارس الماس الحيالي:-

هذا القانون من القوانين المهمة والحساسة وذلك لربما تقع وبشكل يومي في هذا المجال جرائم عديدة جداً وبعدم وجود قانون يتضمن فقرات عقابية لهذه الجرائم التي تقع لا يستطيع القضاء الحكم على مرتكبي هذه الجرائم لعدم وجود هذا القانون.

لذلك، أدعو هيأة الرئاسة بالإسراع والمتابعة الشديدة لتقديم هذا القانون للتصويت على قانون جرائم المعلوماتية، وبصراحة نستغرب من تأخيره إلى الآن.

– النائب عمار طعمه عبد العباس الحميداوي:-

في المادة (٢١) ثالثاً، أقترح أن يضاف، ويعاقب بالحبس كذا كل من إعتدى على أي من المبادئ والقيم الدينية والأخلاقية أو الأسرية أو نشر عن طريق شبكة المعلومات وأجهزة حاسوب مواداً مخالفة للآداب العامة أو تنشر الفساد الأخلاقي في المجتمع.

– السيد رئيس مجلس النواب-

السيد ممثل الحكومة.

– السيد طورهان المفتي (ممثل الحكومة):-

هذا مشروع القانون من القوانين المهمة جداً والعالم الإفتراضي الآن لا يقل من الناحية الأمنية والخطورة والمنفعة من العالم الحقيقي وبالتالي نحن نرى ضرورة تشريع مثل هكذا قانون وإن كانت هناك بعض التحفظات أو عدم القناعة ببعض الفقرات من الممكن تشكيل لجنة مشتركة من الحكومة ومجلس النواب الموقر لغرض الخروج بنتيجة سريعة وعرض القانون للتصويت.

– السيد رئيس مجلس النواب-

اللجنة المختصة، في ضوء الملاحظات التي تم ذكرها.

قبل ذلك، النائبة نجيبة نجيب وبعد ذلك اللجنة تبدي رأيها.

أنا بودي أن اذكر شيء في ما تم ذكره من شكر للجان المختصة، كنت أقصد من ذلك من حضر من اعضاء اللجان في يوم الأحد على وجه التحديد وقطعاً ما يتعلق بعمل اللجان سوف يوافونا بكل التقارير المتعلقة بنشاطها وحضورها وقراراتها وجهدها وسوف لن يُبخس أحد في ذلك.

شكراً جزيلاً للجميع.

– النائبة نجيبة نجيب إبراهيم خالد:-

قانون مهم جداً كيف ما تم توزيع هذا القانون على اللجان المعنية لجنة الأمن والدفاع ولجنة التعليم العالي والبحث العلمي وكذلك اللجنة القانونية والثقافة والإعلام ولجنة حقوق الإنسان ولجنة الخدمات والإعمار، عليه يجب أن يكون هذا القانون مدروساً من كل هذه النواحي لأن القانون فيه نقص كبير خصوصاً وان القانون جهات عديدة تدخل وتشارك في تطبيق هذا القانون بالإضافة إلى هذه اللجان جهاز الأمن الوطني وجهاز المخابرات ووزارة العدل وهيأة الإعلام والإتصالات وما دمنا في نظام فيدرالي يجب أن يكون هناك أيضاً تنسيق وتعاون بين هذه الجهات الموجودة في الحكومة الإتحادية وكذلك حكومة إقليم كردستان خصوصاً وأن الإتصالات هي إتحادية وأن ترددات البث هي إتحادية فلابد أن يكون لتنفيذ القانون وتطبيقه تدخل كل هذه الجهات من أجل أن نشرع قانون ويطبق قانون ونحصل على الهدف المرجو منه.

سيادة الرئيس، الملاحظات هي الآتية:-

أولاً: بالنسبة للأحداث، لم يدرج في صلب القانون مسؤولية الحدث خصوصاً وأن أغلب مستخدمي الإنترنيت هم صغار السن ومسؤولية الحدث تختلف عن مسؤولية البالغ.

يجب التأكيد على تشريعات أخرى وتشريعه لكي نستطيع أن نطبق هذا القانون ومنها قانون التعاقد والتوقيع الإلكتروني.

ثانياً: سيادة الرئيس، نقطة أخرى جداً مهمة، نجد بأن هذا القانون ضرورة إضافة مادة جديدة إلى مسودة القانون تقتضي الإستعانة بذوي الخبرة الفنية في هيأة الإعلام والإتصالات ووزارة الإتصالات حال طلبت المحكمة المختصة تلك الخبرة، أي أن تكون المحكمة المختصة خلال مرحلتي التحقيق والمحاكمة طلب الخبرة الفنية لكي يكون قانون منسجم مع الدستور كدستور ديموقراطي وإتحادي يجب أن يدرس القانون من كل الجوانب ونخرج بقانون ناضج يمكن تطبيقه وتحقيق الأهداف المرجوه منه.

– السيد رئيس مجلس النواب-

اللجنة المختصة، تفضلوا.

في ما تم ذكره؟ حسب ما هو موجود تفضل.

– النائب أحمد طه ياسين الشيخ:-

هناك تقرير قدمته لجنة التعليم العالي والبحث العلمي حول المقارنة مع زيارتنا لأستونيا وحسب علمنا أنتم لم تأخذوا بالملاحظات، نتمنى أن يعاد إلى التقرير وتضمن الملاحظات.

ثانياً: وهي قضية مهمة، هناك تسريب الآن لمستندات والأوراق الرسمية للدولة وهذه قضية طبعاً فيها مخالفة قانونية وتعتبر جريمة، لذلك أتمنى أن تضمن عملية تسريب أوراق الدولة بصورة غير قانونية وأن تتم المعاقبة عليها وفق القوانين السارية، القضية مهمة جداً لأنه الآن

تتداول الأوراق الرسمية للدولة سواء السرية أو غير السرية من غير أخذ الموافقات الرسمية وهذه قضية تحتاج إلى التشديد في طريقة معالجتها.

– السيد رئيس مجلس النواب-

اللجنة المختصة، تفضلوا.

– النائب حاكم عباس موسى الزاملي:-

بالنسبة لملاحظات الإخوة والأخوات النواب، بالتأكيد نحن نأخذ بها وتقرير إستونيا كان ممثلين من لجنة الأمن والدفاع حضروا ونحن مع التوصيات ومع هذه ورشة العمل المهمة.

تكنولوجيا المعلومات وجدت لخدمة الناس، ولكن الحقيقة أقول بصراحة وبمرارة يوجد إستخدام سيء للأنترنيت ولهذه التكنولوجيا والتواصل الإجتماعي والإنترنيت، جيوش إلكترونية ومواقع إباحية، يجب أن نضع ضوابط، توجد إنتهاكات لحقوق الناس، يوجد إنتهاك للأعراض ويوجد إبتزاز وتوجد جرائم إرهابية يجب أن نضع قوانين وقانون يحد من كل هذه الجرائم.

هذا القانون أعتقد مهم، نستمع إلى ملاحظات الإخوة ومن لديه ملاحظة أن يحضر في إجتماعات اللجنة وأنا أعتقد مهم جداً أن نصوت على هذا القانون.

فقط أنا أريد أن أذكر ملاحظة ولم أتدخل لأن الجلسة كان فيها تشنج.

سيدي الرئيس، ذكرت أن هناك لجان مواظبة على الإجتماعات وتحضر، لجنة الأمن والدفاع حتى في العطل الرسمية وفي الفصول التشريعية تحضر وبكامل نصابها وشرعت قوانين مهمة جداً وتواكب العمليات، نستغرب عدم ذكرها مع أنه لا يوجد إجتماع واحد حضرت هيأة الرئاسة في إجتماعاتنا مع أنه كان لكم حضور في لجان أخرى.

– السيد رئيس مجلس النواب-

تفضلوا.

– النائب رياض عبد الحمزة عبد الرزاق الغريب:-

الحقيقة هذا من أهم القوانين التي تمس الوضع الإجتماعي في العراق، العراق في هذا الجانب يعيش حالة من الفوضى في مواقع التواصل الإجتماعي أدت إلى حدوث مشاكل إجتماعية كبيرة إنعكست على تفكيك الأسرة وعلى تفكيك الوضع العائلي والإجتماعي وعلينا أن نميز بين قضيتين، بين الديموقراطية وإعطاء الحريات، وبين ما تم نشره من قضايا إباحية وقضايا تنال من الآخرين وتتجاوز على حقوق الإنسان، وعليه، أن نوازن بين هذا الجانب وهذا الجانب، صحيح نحن توجد مخاوف في هذا الجانب وبين الجانب الآخر الذي هو كل القيم والأعراف والأمور التي تركت بهذا وتوجد تجاوزات كبيرة ولذلك حقوق الإنسان إلى حد معين لا يتجاوز على حقوق الآخرين وعلى حريات وأمور الآخرين، ولذلك، هذا القانون إن شاء الله يجب أن نشرعه بأسرع وقت ونصوت عليه.

– السيد رئيس مجلس النواب-

شكراً جزيلاً، شكراً للجان المختصة.

أيضاً، يتم إستدعاء السيد وزير الإتصالات.

نعم؟ ليس له علاقة بالنصاب.

تفضلوا.

بطبيعة الحال، عمليات الإستجواب التي تمت بما في ذلك حتى الإستجواب المتعلق بالسيد وزير التخطيط، قدم الطلب وأحيل إلى اللجنة المختصة، رئاسة المجلس سوف تدرس ما قدم من مقترحات أو توصيات من قبل لجنة النظر بالإستجوابات فإذا ما وجدت أن الأمر يحتاج إلى عرضه على مجلس النواب بشكل واضح، والتوصيات التي قدمت من اللجان المعنية بعملية الإستجواب بالنسبة لنا واضحة ويوم غد سوف تعقد رئاسة المجلس جلسة تتعلق بالنظر في توصيات اللجان المشكلة بهذا الخصوص بما في ذلك الإعتراض الذي قدم من قبل (٢٥) نائب لطلب التصويت السري على القناعة ورأي لجنة النظر بالإستجوابات والذي يقول بعرضه على مجلس النواب لغرض التصويت عليه هذا سوف يدرس بشكل واضح وسوف يعلن.

الآن، مرة أخرى، السيد وزير الإتصالات، نجدد شكرنا وتقديرنا لحضورك ومشاركتك المجلس بهذه الفقرة والممارسة الديموقراطية ونشكر السيدة النائبة لكل جهد بذلته خلال هذه الفترة.

الحقيقة غاية المجلس هي أن نصل إلى الحقائق فيما يتم إثارته لا يعني التجريح إطلاقاً ولا يعني التعويق وإنما الوصول إلى عملية بناء ديموقراطية واضحة وصحيحة يتم فيها التكامل من كل الأطراف وبالتالي السيد الوزير أثيرت إشكالية عملية الإستجواب وتوقيتاتها في هذا الجانب، إذا كانت لديك كلمة في هذا الأمر حتى نترك الحديث أيضاً للسيدة النائبة والرأي لكما.

– السيد وزير الإتصالات:-

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ.

في البداية أقدم شكري وإعتزازي لهيأة الرئاسة وللسادة النواب، أكرر شكري وإحترامي للسادة في هيأة الرئاسة وللسادة النواب.

أنا بالنسبة لي حضوري في مجلس النواب هو إحترامي لإمكانيات وخبرات وما كلف به مجلس النواب في تأدية الواجب وفقاً للدستور في متابعته أو مراقبته وفق المادة (٦١).

أنا بالنسبة لي أمام مجلس النواب إذا طلب قضية التأجيل في مجلس النواب فأنا بالنسبة لي أي وقت يحدده مجلس النواب أحترم هذا الموعد في توقيتات مجلس النواب وأشكر هيأة الرئاسة وأشكر السادة الأعضاء في كل الجوانب.

– السيد رئيس مجلس النواب-

السيدة النائبة المستجوِبة.

– النائبة هدى سجاد محمود شاكر:-

الإخوان والسادة والسيدات النواب المحترمون، السلام عليكم.

أولاً: بصراحة وكنتيجة لما طرحه أثني وأشيد على يد الإخوان المستشارين في مجلس النواب العراقي الذين يستحقون أن توكل لهم مهمة دراسة الإستجوابات بالشكل المنطقي والحقيقي، إضافة إلى ذلك أنا أؤكد أنني يوم غد عززت قرار هيأة الرئاسة الموقرة أنه لا يجوز سحب الإستجوابات وعززت بـ (٢٥) نائب جديد، أما إذا كان السيد الوزير المحترم والسادة الحضور الذين معه غير مستعدين حالياً ويطلبون التأجيل فأنا مع وأحترم وأقدر قرار هيأة الرئاسة بالتأجيل على أن يحدد بموعد لاحق من خلال هذه الجلسة للإستجواب بإعتباري أنا مكتملة لكل الأشياء الفنية والإدارية والقانونية داخل إضبارتي.

– السيد رئيس مجلس النواب-

شكراً.

إذاً، يتم تحديد موعد لاحق لعملية الإستجواب ويعلم به السيد المستجوب والسيدة المستجوبة.

– النائبة هدى سجاد محمود شاكر:-

سيادة الرئيس، أي هل نحن نستطيع اليوم؟

– السيد رئيس مجلس النواب-

ليس الآن، غداً لدينا إجتماع رئاسة المجلس سوف نحدد فيه كل القضايا المتعلقة بعمليات الإستجواب وتوقيتاتها.

مرة أخرى شكراً جزيلاً لحضوركم وأيضاً للمجلس الموقر في أداءه لعمله.

السيدات والسادة، بالنسبة لنا كمجلس وحسب الظرورة والحاجة في إستئناف عملنا وخصوصاً عمل اللجان المختصة.

سنستانف هذه الجلسة بفقراتها المتبقية والفقرات الأخرى المضافة يوم غد الساعة الـ(١١) صباحاً.

شكراً جزيلاً.

رُفعت الجلسة الساعة (٢:١٥) ظهراً.

&&&&&&&&&&&&&&&&&&